

قرارات

وزارة النقل

قرار رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٣

الصادر فى ٢٠٠٣/٩/٣

بشأن تحديد مقابل الانتفاع بالمهمات والمنشآت الثابتة والعائمة

التابعة للهيئات العامة للموانى ومصحة الموانى والمنائر

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛

وعلى القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء الهيئة العامة لميناء بورسعيد ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتعويضات

ورسوم الموانى والمنائر والرسو والمكوث وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٧ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء الهيئة العامة

لموانى البحر الأحمر ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء هيئة ميناء دمياط ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ فى شأن تنظيم وزارة النقل ؛

وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن تحديد مقابل الانتفاع

بالمهمات والمنشآت الثابتة والعائمة التابعة للهيئات العامة للموانى ومصحة الموانى

والمنائر وتعديلاته ؛

وعلى ما عرضه علينا رئيس قطاع النقل البحرى ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يحدد مقابل الانتفاع بالمهمات الثابتة والعائمة التابعة لهيئات الموانى المصرية ومصحة الموانى والمنائر طبقاً للمرفق ١ ، ٢ لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تضاف نسبة (١٠٪) لكل بند مقابل رسم ضريبة المبيعات على إجمالى الفواتير .

(المادة الثالثة)

يستمر العمل بالقرارات المنظمة لاستخدام القاطرات والوحدات فى عمليات القطر والرباط بغرض الإرشاد بالموانى .

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويلغى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ وتعديلاته ، كما يلغى أى حكم يخالف ماورد بهذا القرار من أحكام .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / حمدى الشايب

مرفق (١)

تحديد مقابل الانتفاع بالمهمات والمعدات والمنشآت الثابتة والعائمة

التابعة للهيئات العامة للموانى ومصحة الموانى والمنائر

١- الوحدات البحرية : (فى غير أغراض الإرشاد) :

١ - القاطرات :

قاطرة حتى ٢٠٠٠ حصان ٣٢٠ دولار/ ساعة

قاطرة أكثر من ٢٠٠٠ حصان ٤٨٠ دولار/ ساعة

وتحسب مدة القطر ابتداء من الوقت الذى تصل فيه القاطرة إلى جانب السفينة حتى الانتهاء من مناورتها ويحد أدنى ساعتين .

٢ - لنشآت الإرشاد ٨٠ دولار/ ساعة

٣ - الروافع العائمة :

حمولة حتى ٣٠ طن ٢٢٠ دولار/ ساعة

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ٤٤٠ دولار/ ساعة

أكثر من ٩٠ طن ٥٥٠ دولار/ ساعة

فى حالة استخدام الروافع العائمة فى عمليات التقطيع والانتشال (فيما عدا المساعدة

فى الإنقاذ) ، تكون فئاتها كالاتى :

حمولة حتى ٣٠ طن ٦٦٠ دولار/ يوم عمل

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ١٣٢٠ دولار/ يوم عمل

أكثر من ٩٠ طن ١٧٦٠ دولار/ يوم عمل

٤ - وحدات المساحة البحرية : (لنش مساحة مجهزة) :

لأعمال المساحة ٣٣٠ دولار/ يوم عمل

لأعمال الشمندورات وإلقائها ١٦٥ دولار/ ساعة

٥ - الصباني :

حمولة حتى ٣٠ طن ١٠ دولار/ ساعة

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ٢٠ دولار/ ساعة

أكثر من ٩٠ طن ٢٥ دولار/ ساعة

في حالة استخدام الصباني في عمليات التقطيع والانتشال (فيما عدا المساعدة

في الإنقاذ) ، تكون فئاتها كالتالي :

حمولة حتى ٣٠ طن ٣٠ دولار/ يوم عمل

أكثر من ٣٠ - ٩٠ طن ٥٥ دولار/ يوم عمل

أكثر من ٩٠ طن ٦٥ دولار/ يوم عمل

٦ - لنشات الإطفاء :

(أ) لأغراض الإطفاء :

حتى ٢٠٠٠ حصان ٢٢٠٠ دولار حركة / يوم

أكثر من ٢٠٠٠ حصان ٣٣٠٠ دولار حركة / يوم

وتضاف قيمة المواد والمعدات التي يتم استهلاكها .

(ب) لنش الإطفاء أو القطر حال تواجده عند طلبه للتأمين في وضع الاستعداد

بجوار السفينة :

حتى ٢٠٠٠ حصان ١٠٠٠ دولار أمريكي / حركة يوم

أكثر من ٢٠٠٠ حصان ١٥٠٠ دولار أمريكي / حركة يوم

ويجوز لمجلس إدارة هيئة الميناء التعاقد طويل الأجل «عشر سنوات على الأقل» مع الشركات بالشروط التي يضعها . وفي هذه الحالة يخفض مقابل الانتفاع بنسبة (٢٥٪) .

٧ - لنشات غطس :

لنش غطس عميق (مجهز) ١١٠٠ دولار / يوم عمل

لنش غطس عادى ٥٥٠ دولار / يوم عمل

٨ - لنش ركوب ١٦٥ دولار / يوم عمل

٩ - لنشات ومعدات التطهير المستخدمة في إزالة التلوث :

(أ) سحب الزيوت والمخلفات من الماء :

● زيت أو المزج الزيتى ٨٠ دولار / متر^٢

● مياه الصابورة غير النظيفة ٧٠ دولار / متر^٢

● التصريف (تفريغ المياه الملوثة في البحر) ٥٥ دولار / متر^٢

● فضلات السفن أو المخلفات والعبوات والأجسام الطافية ٤٥ دولار / متر^٢

هذه التكلفة للمتر المربع بخلاف أى غرامات توقعها هيئات الموانئ .

(ب) استخدام وحدات ومعدات مكافحة التلوث البحري :

- وحدة عائمة ذاتية الحركة لكشط الزيوت ٣٠٠ دولار/ ساعة
- وحدة عائمة ساكنة لكشط الزيوت ٣٥ دولار/ ساعة
- حواجز عائمة «البحر المفتوح» ٢٥ سنت/ ساعة للمتر
- مضخة ضغط عالي لا هوائى ٢٥ دولار/ ساعة
- وحدة رش مشتتات ٣٥ دولار/ ساعة
- جهاز للكشف عن الغازات ١٠ دولار/ ساعة
- مواد مشتتة طبقاً للتكلفة الفعلية

لنوع المشتت

شروط عامة :

- فى حالة السماح باستخدام المعدات خارج الميناء تضاعف الفئات بنسبة (١٠٠٪) .
- تضاف نسبة (٢٥٪) من القيمة المحددة فى حالة العمل بعد انتهاء ساعات العمل الرسمية ، (٥٠٪) فى الفترة من الغروب إلى الشروق .
- يعتبر كسر الساعة ساعة كاملة عند التحاسب وكسر الطن طناً كاملاً .
- تتم المحاسبة عند استخدام حواجز عائمة بحد أدنى ٥٠ متراً .
- تحدد قيمة المواد المشتتة والمذيبات والمنظفات التى تستخدم فى العمل وفقاً لسعر السوق المحلى مضافاً إليه المصاريف الإدارية .
- تضاف نسبة (١٥٪) على إجمالى قيمة الفاتورة تصرف كمكافأة للأفراد الذين ساهموا فى عملية مكافحة التلوث .

● الحد الأدنى للمحاسبة بالنسبة للوحدات البحرية ساعتان .

● المعدات التى تهلك أثناء العملية تحسب قيمتها على العملية .

● يعاد تقييم المقابل فى حالة شراء معدات تباير مواصفاتها البنود السابقة .

(ج) المعدات المستخدمة فى غير التلوث :

استقبال الطن للمخلفات ٢٥ دولار للطن

بحد أدنى ١٠ طن

١٠ - ماكينات الترح :

طلبيات السحب حتى ٦٠ طن ١١٠ دولار/ يوم عمل

أكثر من ٦٠ - ١٠٠ طن ١٦٥ دولار/ يوم عمل

أكثر من ١٠٠ - ٢٠٠ طن ٢٢٠ دولار/ يوم عمل

أكثر من ٢٠٠ طن ٣٣٠ دولار/ يوم عمل

١١ - الكباشات :

الوحدات المجهزة بكباشات ٢٥ دولار للطن

الوحدات المستخدمة فى عمليات التطهير أو التعميق ٥٣٠ دولار/ ساعة

١٢ - المواعين :

حتى ٢٠٠ طن ١١٠ دولار/ يوم عمل

أكثر من ٢٠٠ طن ٢٢٠ دولار/ يوم عمل

١٣ - البراطيم :

حتى حمولة ١٠٠ طن ١٦٥ دولار/ يوم عمل

أكثر من ١٠٠ طن ٤٤٠ دولار/ يوم عمل

- ١٤ - فلوكة للغطس ٤٥ دولار/ يوم عمل
- ١٥ - ضاغط هواء متنقل ١٧٥ دولار/ يوم عمل
- ١٦ - مرلد إنارة متنقل ١٦٥ دولار/ يوم عمل
- ١٧ - ماكينة قطع ولحام متنقلة ٢٢٠ دولار/ يوم عمل
- ١٨ - ماكينة قطع ولحام تحت الماء ٥٥٠ دولار/ يوم عمل
- ١٩ - أخصائى فنى غطس ٩٠ دولار/ ساعة
- ٢٠ - فرد غطس خفيف ٤٥ دولار/ ساعة
- ٢١ - كاميرا تصوير تحت الماء (فيديو) ٦٦٠ دولار/ ساعة

شاملة كافة التكاليف

يتم التحاسب على أساس الدولار الأمريكى يعادل جنيه مصرى فى حالة تأدية الخدمة لسفينة رافعة العلم المصرى أو الشركات المصرية والتي يزيد رأس المال المملوك لمصريين عن (٥٠٪).

ثانيا - المعدات البرية :

١ - ونش شوكة :

- حتى ٣ طن ٢٥ جنيه/ ساعة
- أكثر من ٣ - ٥ طن ٤٠ جنيه/ ساعة
- أكثر من ٥ - ١٠ طن ٦٠ جنيه/ ساعة
- ما هو أكثر من ١٠ طن ٧٥ جنيه/ ساعة

٢ - ونش تلسكوبى أو عادى :

- حتى ٢٥ طن ٧٥ جنيه/ ساعة
- أكثر من ٢٥ طن ١١٥ جنيه/ ساعة

٣ - بيلودر :

عرض حتى ٣ أمتار ٦٠ جنيه/ ساعة

أكثر من ٣ أمتار ٩٠ جنيه/ ساعة

٤ - لورى قلاب :

حتى ٥ طن ٥٥ جنيه/ ساعة

أكثر من ٥ - ١٠ طن ٧٥ جنيه/ ساعة

أكثر من ١٠ طن ٩٠ جنيه/ ساعة

٥ - لورى عادى :

حتى ٥ طن ٤٥ جنيه/ ساعة

أكثر من ٥ - ١٠ طن ٧٠ جنيه/ ساعة

أكثر من ١٠ طن ٨٥ جنيه/ ساعة

٦ - عربة فنطاس :

حتى ٥ طن ٥٥ جنيه/ ساعة

أكثر من ٥ - ١٠ طن ٧٥ جنيه/ ساعة

أكثر من ١٠ طن ١٠٥ جنيه/ ساعة

٧ - جرار :

حتى ٥٠ حصان ٤٥ جنيه/ ساعة

أكثر من ٥٠ حصان ٦٠ جنيه/ ساعة

٨ - المقطورة :

حتى ١٠ طن ٥٥ جنيه/ ساعة

أكثر من ١٠ طن ٧٥ جنيه/ ساعة

- ٩ - عربة ورشة مجهزة ١١٥ جنيه / ساعة
- ١٠ - سلم محمل على عربة ١١٥ جنيه / ساعة
- ١١ - الجريدر ٣٠٠ جنيه / ساعة
- ١٢ - الميكروباس حتى ١١ راكب ٣٠٠ جنيه / يوم عمل
- ١٣ - ميني باس حتى ٢٥ راكب ٤٥٠ جنيه / يوم عمل
- ١٤ - أتوبيسات ٩٠٠ جنيه / يوم عمل
- ١٥ - عربة إسعاف :

- (أ) داخل المدينة ٤٥ جنيه للحركة الواحدة
- (ب) خارج المدينة (بحد أقصى ٣٠٠ كيلومتر) ١١٥ جنيه للحركة الواحدة
- ١٦ - عربة قمامة ٦٠ جنيه / ساعة
- ١٧ - الهراس :

- حتى ٧ طن ٤٠ جنيه / ساعة
- ما هو أكثر من ٧ طن ٥٥ جنيه / ساعة

١٨ - المحرقة ١٥٠ جنيه للطن

١٩ - تحاسب الشركات الأجنبية على أساس الجنيه المصرى يعادل دولار أمريكى .

ثالثا - الحوض الجاف والقرقات :

١ - الحوض الجاف :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الدخول والخروج ٤٤٠ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للدخول ٣٣٠ دولار
- مقابل الانتفاع عن الوحدة بعد اليوم العاشر ٤٤٠ دولار

٢ - القزقات :

(أ) القزق حتى ٢٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الرفع والإنزال ٢٢٠ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للرفع ١٦٥ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٢٢٠ دولار

(ب) القزق أكثر من ٢٠٠ طن حتى ٤٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الرفع والإنزال ٢٧٥ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للرفع ٢٢٠ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٢٧٥ دولار

(ج) القزق أكثر من ٤٠٠ - ٦٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومى الرفع والإنزال ٣٨٥ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للرفع ٢٧٥ دولار
- مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٣٨٥ دولار

(د) تحاسب السفن الرافعة للعلم المصرى على أساس الدولار الأمريكى يعادل الجنيه المصرى .

رابعاً - السيارات بأنواعها / المعدات التى تدخل للعمل فى الميناء :

يتم تحصيل المبالغ الموضحة فيما بعد عن كل سيارة (ملاكى - أجرة - نصف نقل بيك أب) أو عربة لورى أو معدة تدخل للعمل بالميناء مقابل استخدام مرافق الميناء :

١ - تصريح دخول عن اليوم الواحد (يبدأ اليوم «٢٤ ساعة» من الساعة الثامنة صباحاً) :

(أ) السيارات الملاكى ، الأجرة ، النصف نقل بيك أب :

● عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ٢ جنيه

● ما زاد عن ذلك ٥ جنيه/ ساعة

(ب) الميكروباص والأوتوبيس :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ٣ جنيهات
- ما زاد عن ذلك ٠,٥ جنيه / ساعة

(ج) عربة نقل بدون مقطورة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ٥ جنيهات
- ما زاد عن ذلك جنيه / ساعة

(د) عربة نقل بمقطورة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٠ جنيهات
- ما زاد عن ذلك ١,٥ جنيه / ساعة

(هـ) عربة تريللا سطح أو كاسحة أو كلارك أو ونش شوكة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٠ جنيهات
- ما زاد عن ذلك ١,٥ جنيه / ساعة

(و) أوناش على كاوتش أو حصيرة :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٥ جنيهاً
- ما زاد عن ذلك ٢ جنيه / ساعة

تعفى من الفئات المشار إليها السيارات والمعدات المملوكة للمصالح الحكومية

العاملة بالميناء وكذا التابعة للقوات المسلحة والشرطة .

٢ - تصريح دخول ربع سنوى / سنوى للعمل بالميناء للجهات التى تطلب تصريح

دخول لعرباتها ومعداتھا ، تكون قيمة الاشتراك الربع سنوى / السنوى كالاتى :

مدة الاشتراك		البيان
سنوى	ربع سنوى	
٢٧٠ جنيهاً	٧٥ جنيهاً	١ - السيارات الملاكى
٢٧٠ جنيهاً	٧٥ جنيهاً	٢ - السيارات البيك أب
٢٧٠ جنيهاً	٧٥ جنيهاً	٣ - الأوتوبيس أو المبيكروباس أو المينى باس
٤٥٠ جنيهاً	١٢٥ جنيهاً	٤ - سيارة نقل بدون مقطورة
٩٠٠ جنيه	٢٥٠ جنيهاً	٥ - سيارة نقل بمقطورة
٩٠٠ جنيه	٢٥٠ جنيهاً	٦ - التريللا أو الكاسحات
١٣٥٠ جنيهاً	٣٧٥ جنيهاً	٧ - الأوناش والمعدات الثقيلة
١٣٥٠ جنيهاً	٣٧٥ جنيهاً	٨ - ونش شوكة

لايستخدم هذا الاشتراك فى أيام الإجازات الرسمية والعطلات الأسبوعية ولايتم استخدام هذا الاشتراك إلا فى الدخول والخروج من الميناء بين الساعة ٨ صباحاً حتى الساعة ٨ مساءً ، وفى حالة المبيت يتم التحاسب بالمقابل المحدد للمبيت .

شروط عامة :

أولاً - بالنسبة للمعدات :

١ - يعتبر يوم العمل الرسمى ٨ ساعات تبدأ من الساعة ٨.٠٠ صباحاً .

٢ - فى حالة السماح باستخدام المعدات سواء البرية أو البحرية خارج الميناء تضاعف الفئات بنسبة (١٠٠٪) .

٣ - يضاف (٢٥٪) من القيمة المحددة فى حالة العمل للوحدات البرية أو البحرية بعد مواعيد الأعمال الرسمية .

٤ - لايسمح باستخدام المعدات المرخص بها للعمل لجهات متخصصة بتأجيرها للغير إلا بتصديق من هيئة الميناء ولايسمح بدخول أى معدات للعمل بالميناء إلا بتصديق من هيئة الميناء .

ثانياً - بالنسبة للحوض الجاف والقزقات التابعة للهيئة :

١ - فى حالة تصنيع كراسى جديدة للوحدة يتم الاتفاق على التكلفة فى حينه .

٢ - أى إصلاحات أخرى غير المذكورة فى طلب التشغيل يتفق عليها بعد المعاينة .

٣ - فى حالة انتهاء جميع الأعمال الروتينية والأعمال المطلوبة لكل وحدة وسداد

المستحقات يجب إنزال الوحدة فوراً بالحوض الجاف أو القزقات .

٤ - يجب موافقة الهيئة مسبقاً على قيام الجهة الطالبة بعمل المراشمة .

- ٥ - يدفع (٥٠٪) أمانة من تحت حساب العملية من المقايسة التقديرية طبقاً للطلب المقدم من العميل بالإصلاحات المطلوبة للعملية بالكامل .
- ٦ - يتعهد العميل بسداد باقى قيمة التكاليف للعملية بالكامل قبل إنزال الوحدة من القزق بشيك مقبول الدفع أو نقداً .
- ٧ - فى حالة عدم سداد العميل باقى العملية بعد انتهاء الإصلاحات المطلوبة منه فى أمر الشغل الخاص بالوحدة توقع غرامة التأخير بواقع (١٠٠٪) من مقابل الانتفاع اليومى عن كل يوم للوحدة وذلك عن كل يوم تأخير .
- فى حالة استمرار العميل فى عدم سداد المستحق للهيئة وحتى اليوم السابع يتم التحفظ على الوحدة وتتخذ الإجراءات القانونية لتحصيل مستحقات الهيئة .
- ٨ - إذا عدّل الطالب عن طلبه يتحمل بالمصاريف التى تكبدتها الهيئة فى عملية التحضير للعملية .
- ٩ - تزداد فئات مقابل الانتفاع عن يومى السحب والإنزال بواقع (٥٠٪) من أيام الجمع والعطلات الرسمية والأعياد .
- ١٠ - تزداد نسبة (٢٥٪) من الفئات فى غير أوقات العمل الرسمية و(٥٠٪) فى الفترة من الغروب إلى الشروق .
- ١١ - يعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً وكسر الساعة ساعة كاملة عند المحاسبة .

مرفق (٢)

القواعد الخاصة بأجور عمليات المساعدة في الإنقاذ

التي تقوم بها هيئات الموانئ المصرية للسفن الرافعة لعلم أجنبي

أولاً - تقدم طلبات المساعدة في الإنقاذ من السفن مباشرة أو من الجهة أو الشركة التي تتبعها إلى الهيئة العامة للميناء ، ولا يعتبر الطلب مقبولاً إلا بموافقة رئيس الهيئة أو من يفوضه كتابة ، ويجوز في أحوال الاستعجال التي تستدعي السرعة القصوى أو عند الاستغاثة بالوسائل المتبعة أن تصدر هذه الموافقة شفاهة على أن تعزز كتابة في أقرب وقت ممكن مع التزام الطالب بسداد التكاليف طبقاً للفاتورة المستخرجة من الهيئة مع اعتبار قيمة الفاتورة هي التكلفة النهائية ولا يجوز الطعن فيها .

ثانياً - يحزر بين الهيئة العامة للميناء والسفينة أو الجهة الطالبة أو الوسيطة عقد وإقرار كتابي ينص فيه على أن الوحدات مطلوبة لعملية المساعدة في الإنقاذ وأن الطرف الثاني قد اطلع على التعريف المنصوص عليها في هذه اللائحة وقبل معاملته بالفئات الواردة بها وذلك بعد إيداع تأمين يعادل نصف التكاليف التقديرية الكلية وتكون قيمته تحت طلب الهيئة العامة للميناء ، على ألا يقل قيمة مبلغ التأمين عن ألف دولار .

ويكتفى في الحالات العاجلة بالحصول على إقرار كتابي من السفينة أو الجهة الطالبة أو الوسيطة يتضمن البيانات السابقة بعد دفع التأمين الذي تحدده الهيئة على أن تستوفى إجراءات التعاقد بعد ذلك .

ويوقع العقد عن الهيئة رئيسها أو من يفوضه في ذلك .

ثالثاً - تحدد فئات وأجور تشغيل الوحدات والمعدات والأدوات والأفراد والخبرة الفنية وكذلك مصاريف الانتقال وبدل السفر في حالة المساعدة في الإنقاذ ، على الوجه الآتى :

(أ) مقابل وحدات الإنقاذ التابعة للهيئة :

عن اليوم محسوباً على أساس ٢٤ ساعة تبدأ من ساعة بدء التحرك مع

اعتبار جزء اليوم يوماً كاملاً :

● قاطرة إنقاذ أقل من ١٥٠٠ حصان ٣٠٠٠ دولار

- قاطرة إنقاذ من ١٥٠٠ إلى أقل من ٢٠٠٠ حصان ٤٠٠٠ دولار
- قاطرة إنقاذ من ٢٠٠٠ حصان فأكثر ٥٠٠٠ دولار
- لنش غطس عميق (مجهز) ١٥٠٠ دولار
- لنش غطس عادى ٧٥٠ دولار
- لنش ركوب صغير ٤٥٠ دولار
- ونش عائم حتى ٣٠ طن ٧٥٠ دولار
- ونش عائم من ٣٠ - ٩٠ طن ١٥٠٠ دولار
- ونش أكثر من ٩٠ طن ٢٠٠٠ دولار
- فلوكة أو دنجى ٥٠ دولار

(ب) مقابل المعدات :

عن اليوم محسوباً على أساس ٢٤ ساعة تبدأ من ساعة التحرك مع اعتبار جزء اليوم يوماً كاملاً :

- ظلمبة سحب حتى ٦٠ طن ٢٠٠ دولار
- ظلمبة سحب أكثر من ٦٠ حتى ١٠٠ طن ٤٠٠ دولار
- ظلمبة سحب أكثر من ١٠٠ - ٢٠٠ طن ٥٠٠ دولار
- ظلمبة سحب أكثر من ٢٠٠ طن ١٠٠٠ دولار
- ضاغط هواء متنقل ٣٠٠ دولار
- مولد إنارة متنقل ٥٠٠ دولار
- ماكينة قطع ولحام متنقلة ٧٥٠ دولار
- ماكينة قطع ولحام تحت الماء ١٥٠٠ دولار

● كاميرا تصوير تحت الماء (فيديو) ١٠٠٠ دولار
(في الساعة شاملة كافة التكاليف)

● برطوم حتى حمولة ١٠٠ طن ٣٠٠ دولار

● برطوم أكثر من ١٠٠ طن ٥٠٠ دولار

(ج) مقابل الأدوات :

تتم المحاسبة عليها طبقاً للتكلفة الفعلية لها بالسوق المحلى مضافاً إليها
المصاريف الإدارية بعد موافقة السيد رئيس الهيئة أو من يفوضه .

(د) مقابل أجور تشغيل الأفراد عن الساعة ويعتبر جزء الساعة ساعة كاملة :

● أخصائي فنى غطس ١٥٠ دولار

● أخصائي فنى إنقاذ ١٥٠ دولار

● أخصائي فنى أعمال ١٥٠ دولار

● فرد فنى إنقاذ ١٠٠ دولار

● فرد معاونة ٥٠ دولار

● فرد غطس عميق ١٠٠ دولار فى الساعة

للمعاونة والبحث والكسح

● فرد غطس عميق ٢٠٠ دولار فى الساعة

للقطع واللحام والتصبين

● فرد غطس خفيف ٧٥ دولار فى الساعة

للمعاونة والبحث والكسح

● فرد غطس خفيف ١٠٠ دولار فى الساعة

للقطع واللحام والتصبين

(هـ) مقابل المعاينة :

تحسب على النحو التالى :

١ - بالنسبة للسفينة الجانحة أو المصابة :

(٥٪) من الحمولة دولار/ طن × عدد الأيام + التكاليف الفعلية طبقاً للفئات الواردة بالفقرات (أ ، ب ، ج ، د) + المصاريف الإدارية ومصاريف الانتقال وبدل السفر فى حالة المساعدة فى الإنقاذ خارج حدود الميناء .

٢ - بالنسبة للسفينة الفارقة :

(١٠٪) من الحمولة دولار/ طن × عدد الأيام + التكاليف الفعلية طبقاً للفئات الواردة بالفقرات (أ ، ب ، ج ، د) + المصاريف الإدارية ومصاريف الانتقال وبدل السفر فى حالة الإنقاذ خارج حدود الميناء .

(و) الخبرة الفنية :

تقدر عند طلب تنفيذ عملية المساعدة فى الإنقاذ بمبلغ يحدد بمعرفة قائد الإنقاذ فى كل حالة على حدة حسب مدى الخطورة وكذا الظروف أو العوامل الجوية والبحرية السائدة بمنطقة العمل بعد اعتمادها من رئيس الهيئة ويعتبر قراره نهائياً فى هذا الشأن .

(ز) مصاريف الانتقال وبدل السفر فى حالة المساعدة فى الإنقاذ خارج حدود الميناء :

يتكفل الطالب بكافة مصاريف وسائل المواصلات ونقل الأفراد والمعدات من الهيئة إلى مكان العمل وكذا نفقات الإعاشة بما فى ذلك الانتقال أثناء العملية نفسها .

رابعاً - تقدر قيمة المساعدة فى الإنقاذ ، على النحو التالى :

(أ) فى حالة إتمام المساعدة فى الإنقاذ :

١ - التكاليف الفعلية طبقاً للبند ثالثاً من هذا المرفق .

٢ - قيمة الخبرة الفنية .

٣ - قيمة ما يكون قد فقد أو تلف من مهمات أثناء عملية المساعدة فى الإنقاذ .

٤ - (١٠٪) من هذه القيم كمصاريف إدارية .

٥ - مبلغ تحدده الهيئة ، ويراعى عند تقديره الآتى :

• ما تم المساعدة فى إنقاذه من نفس ومال .

• قيمة تحدد طبقاً للمنفعة العائدة من عملية المساعدة فى الإنقاذ .

(ب) فى حالة عدم إتمام عملية المساعدة فى الإنقاذ ، تحسب التكاليف كالتالى :

• التكاليف الفعلية طبقاً للبند ثالثاً من هذا المرفق .

• قيمة ما يكون قد تلف أو فقد من مهمات أثناء عملية الإنقاذ .

• (١٠٪) من التكاليف الفعلية كمصاريف إدارية .

خامساً - تضاف نسبة (١٥٪) على إجمالى قيمة الفاتورة تصرف كمكافأة للأفراد

الذين ساهموا فى عملية المساعدة فى الإنقاذ .

سادساً - يقصد بالمساعدة فى الإنقاذ أن تكون هناك جهات قائمة بعمليات الإنقاذ

للوحدة المستغيثة ويطلب مساعدة هيئة الميناء فى هذه العملية .

سابعاً - تحاسب السفن الرافعة للعلم المصرى على أساس الدولار الأمريكى يعادل

جنيه مصرى .